الديمقراطية والحكم الصالح
ودورهما في استقرار الأنظمة والمجتمعات

م . د . محمد حسن دخيل
كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة الكوفة

تمهيد

تسعى الأنظمة السياسية المختلفة الى تثبت ركائز الاستقرار في المؤسسات السياسية وضمان سير العمل فيها وتوطيد أسسها والاهتمام باستمرارها على أكمل وجه وأفضل أسلوب . وتهدف هذه الأنظمة كذلك الى تفعيل دور المجتمعات وتأمين عوامل ثباتها والدفع باتجاه تلبية مطالبها ومراعاة خصوصياتها .

وتأسيسا لما تقدم ، تفترض هذه الدراسة وجود صله مابين آليات الحكم ووسائله المتبعة وبين دوافع استقرار الأنظمة والمجتمعات من عدمه . لذلك ،سنعمد الى محاولة توضيح مفهومي الديمقراطية والحكم الصالح وأهم ركائزهما، ومن ثم بحث العلاقة المفترضة بينهما وبين الأنظمة والمجتمعات .

أولا : مفهوم الديمقراطية وأبرز خصائصه

من غير السهل على الباحث أن يعثر على تعريف شامل لمفهوم الديمقراطية ، فيلجأ لمحاولة تلمس آثارها ونتائجها ومعرفة

آلياتها ووسائلها كونها تستهدف التوازن العادل بين الفرد والمجتمع، بحيث تنتفي إمكانية طغيان فرد أو مجموعة أفراد على المجتمع.

وهناك من يعرف الديمقراطية ، وفقاً لمكوناتها وعناصرها التي منها :

- نظام للحكم يمنح المحكومين الاختيار بشأن من يحكم ، مدة حكمه ، وسياسات و ممارسات الحكومة .
- الاعتراف ببعض حقوق الجماعة والفرد التي يمكن تنفيذها فعلياً .
- تأسيس عمليات نزيهة وحرة وفعاله ، يمكن من خلالها ممارسة الحكم وحقوق الجماعة والفرد.
- إعداد آليات للمحاسبة والمساءلة على الصعيدين السياسي والقضائي. (١)

الى ذلك حددت الديمقراطية ، بوصفها نظاما سياسياً معاصراً بمجموعة من القواعد المرتبطة بطريقة اختيار الحكام وبالضوابط الموضوعة على ممارسة السلطة ، أهمها قيام المؤسسات التمثيلية كمعبر عن الإدارة العامة، وإمكانية التناوب على السلطة ، واحترام الأكثرية الحاكمة لحقوق الأقليات .

و الديمقراطية ليست حكم الأكثرية وحسب، " إنما حكم الأكثرية الساعية الى تحقيق أهداف الديمقراطية، والمتمسكة بالقواعد والمبادئ

التي ترتكز عليها المؤسسات الديمقراطية ، حيث أن تقيد الأكثرية الحاكمة بالمبادئ الديمقراطية، هو الذي يصون حقوق الأقلية السياسية ".[٢]

مما يلاحظ ، أنه تتوفر في النظام الديمقراطي مزايا ومميزات لا تتوفر في غيره من النظم، منها :

١- أن العقل يحتم الأخذ بالديمقراطية وذلك على أساس أن أي حكومة لا بد وأن تكون لخدمة الشعب ، وهذا يقتضي أن يباشر الشعب الحكم بنفسه ليتمكن من مراعاة مصالحه بنفسه، ويقتضي منطقياً أن تكون الحكومة بواسطة الشعب .

٢- أن الديمقراطية هي نظام السلم، إذ تسمح بتغيير الحكام سلمياً ، كما تكفل الوسائل والإجراءات التي تكفل تغيير القوانين بما يتلاءم مع تغير الظروف السياسية والاقتصادية في المجتمع.

٣- أن الديمقراطية هي النظام الوحيد الذي يتمتع بالاستقرار بالوقت الحاضر، حيث أدى تقدم الاتصال وزيادته بين الشعوب المختلفة الى جانب ارتفاع الوعي والنضج لدى الشعوب الى أن تصبح الديمقراطية ضرورة لا يمكن الاستغناء عنها ، لأنه لا يمكن لأي حكومة البقاء والاستمرار في الحكم الا برضا الشعب ، و الديمقراطية هي النظام الوحيد الذي يقيم الحكم على أساس الرضا الشعبي[٣]

وقد عرفت المحكمة الدستورية الألمانية في قرارها الصادر في ٢٣ / ١٠ / ١٩٥٢، النظام الديمقراطي بالنص التالي : ((النظام الديمقراطي هو سلطة دولة القانون المبنية على حكم الشعب ، وبموجب إرادة الأغلبية باحترام مبدأ الحرية والمساواة دون الرجوع الى سلطة العنف والاستبداد))[٤] من هنا ، ندرك الصلة الوثيقة بين الديمقراطية والحرية فعبر تطبيق الديمقراطية تثبت ركائز الحرية في المجتمعات، وفي هذا الصدد، يقول (جورج بوردو): ((إن الديمقراطية، بالدرجة الأولى، نظام في الحكم، ينزع الى إدخال الحرية في العلاقات السياسية ، أي في علاقات الآمرين بالمطيعين، وهي علاقات موجودة في صميم كل مجتمع منظم سياسياً))[٥]

و الديمقراطية بمعناها الحديث هي وليدة العصر الراهن ، وتطبيقها يعد معياراً لمشروعية النظام السياسي. إذ يتجه عالم اليوم، باختلاف كتله السياسية والمذهبية، نحو إقامة أنظمة حكم ديمقراطية ، أو التطلع إليها، أو العمل على وضع الأسس اللازمة للانتقال إليها.[٦] وليست كل أمم العالم الحالي ديمقراطية : على العكس ، غالبيتها هي أحادية ، وعلى درجة من القمعية. لكنها جميعاً تدعي الانتماء للقيم الديمقراطية، تعلن أنها ديمقراطية وتأخذ كمعيار النمط الديمقراطي

جميعاً، تقريباً، تملك دساتير مع أن عدداً كبيراً منها ليست سوى دساتير – برامج. جميعها ، تقريباً، تلجأ الى الانتخاب العام ، مع أن الانتخاب ليس حراً في عدد كبير منها ، ويقتصر فقط على الموافقة الإلزامية على مرشحين وحيدين . جميعهاً ، تقريباً ، لديها برلمان مع أن دور هذا الأخير يبقى ضعيفا، إن لكم يكن غير موجود ، في الأعم الأغلب . لدى جميعها ، تقريباً، منظومة قضائية مستقلة شكلياً ، مع أن القضاة ليسوا غالبا مجرد موظفين لدى السلطة.(٧)

ثانيا : مفهوم الحكم الصالح واهم مميزاته

يعرف الحكم الصالح على أنه ((نسق من المؤسسات المجتمعية ، المعبرة عن الناس تعبيراً سليماً، وتربط بينها شبكة متينة من علاقات الضبط والمساءلة في النهاية بواسطة الناس، وتستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس)) وهو يعني أيضاً ((سلطة أقل تحديدا، أكثر انتشاراً في مجتمع يضم منظمات مدنية كثيرة، وفيه تعددية حزبية، وجمعيات وأشكال أخرى من التنظيم الاجتماعي الذي لا يخضع للدولة الخضوع الصارم)).(٨)

لذلك، فانَ مفهوم الحكم الصالح قد استخدم من قبل مؤسسات الأمم المتحدة لإعطاء حكم قيمي على ممارسة السلطة السياسية إدارة شؤون المجتمع باتجاه تطويري وتنموي وتقدمي ، أي أن الحكم الصالح هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة ، وكوادر

إدارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع، وبتقدم المواطنين و تحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم ، وذلك برضاهم عبر مشاركتهم .

ووفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، فإن الحكم الصالح يقوم على المحاور التالية :

- يصون الحرية بما يضمن توسيع خيارات الناس .
- ينبني على المشاركة الشعبية الفعالة ، مع تمثيل شامل لعموم الناس .
- يقوم على المؤسسات بامتياز، نقيضا للتسلط الفردي . وتعمل مؤسساته بكفاءة وبشفافية كاملة ، وتخضع للمساءلة الفعالة ، فيما بينها في ظل فصل السلطات والتوازن بينها ، ومن قبل الناس مباشرةً من خلال الاختيار الدوري، الحر و النزيه .
- يسود القانون، المنصف والحامي للحرية، على الجميع على حد سواء.
- ويسهر على تطبيق القانون قضاء كفء ونزيه ومستقل تماماً.[٩]

ومن خلال ما سبق يبدو واضحاً دور المشاركة في تثبيت أسس الحكم الصالح. وفي الواقع ، يتضمن مفهوم المشاركة السياسية على فكرة المشاركة في عملية صنع القرار السياسي، بمعنى أن الفرد

أو المجموعة من خلال مشاركتهم السياسية يترجمون حريتهم الى واقع مادي باختيارهم من يمثلهم أو بالبت في قضية تمس الصالح العام .

إن ترجمة هذه الحرية الى الواقع إن أخذت شكلها من خلال المشاركة بحق التصويت فهذا يعني أن في أساس هذه المشاركة يكمن شعور الفرد السياسي بالانتماء الى مجموعة ، لذلك فمن دون شعور بالانتماء لن تكون هناك مشاركة سياسية بكل معنى الكلمة .[١٠]

من هنا ، يتبين لنا دور المشاركة في دعم الحكم الصالح ، حيث أعتبر البنك الدولي ((أن المشاركة تقوم على مجموعة الأنشطة التي يسعى من خلالها المواطنون الى التأثير في أعمال الحكومة ، إما مباشرة بالتأثير في صياغة السياسة العامة وتطبيقها، وإما غير مباشرة بالتأثير في اختيار المسؤولين الرسميين. ويشارك المواطنون في الحكم عبر الاقتراع والانضمام الى منظمات المجتمع المدني التي تمارس الضغط على الحكومة، وعبر لعب دور كبير في إدارة قطاع الخدمات العامة، أو عبر المشاركة في النقاشات العامة التي تتناول إدارة الحكم)).[١١]

ومما يلاحظ، في هذا المجال، إن إدارة شؤون المجتمع من خلال تطبيق مفهوم الحكم الصالح لها ثلاثة أبعاد: بُعد سياسي، يتعلق بالسلطة السياسية ، وبُعد تقني، ويتمحور حول الإدارة العامة الفاعلة، وبُعد اجتماعي له علاقة بطبيعة تركيب المجتمع المدني وحيويته وعلاقته بالدولة.

إن هذه الأبعاد الثلاثة في الحكم الصالح ، مرتبطة ببعضها، بحيث أن أي إصلاح إداري لن يتحقق من دون إرادة سياسية لفصل الإدارة العامة عن مصالح السياسيين ولتحقيق إدارة مستقلة فاعلة . كما أن العلاقة بين المجتمع المدني وأجهزتها يجب أن يستند الى الفصل والتعاون لإنتاج مجتمع مدني قوي يساهم في التنمية ويحاسب الحكام ويُسائلهم.

ثالثا : معايير الحكم الصالح :

إن خصائص الحكم الصالح متنوعة ، وهي تتوزع بين معايير سياسية واقتصادية واجتماعية وإدارية ، وقد تم التركيز على ستة معايير هي :

- المحاسبة والمساءلة.
- الاستقرار السياسي.
- فعالية الحكومة.
- نوعية التنظيم الاقتصادي.

- حكم القانــون.
- التحكـــم بالفساد.

أمـا منظمـة التعـاون الاقتصـادي والتنميـة ، فركـزت دراسـة لهـا علـى أربعة معايير هي:

- دولة القانـــون.
- إدارة القطاع العام.
- السيطرة على الفساد.
- خفض النفقات العسكرية.

أمـا الدراسـات الصـادرة عــن برنامـــج الأمـــم المتحدة الإنمائـــي، فقـــد تضمنت تسعــة معاييـــر هـــي :

- المشاركة.
- سيادة القانـــون.
- الشفافيـــــة.
- حسن الاستجابة.
- التوافـــق.
- المساواة وخاصة في تكافؤ الفرص .
- الفعاليـــة .
- المحاسبة .
- الرؤية الإستراتيجية .[١٢]

والمقصود بدولة القانون ، الدولة التي تنظم العلاقات فيما بين المواطنين من جهة ، وبينهم وبين الدولة من جهة ثانية وبين مؤسسات الدولة من جهة ثالثة ، في إطار قواعد حقيقية ثابتة ومستقرة ، يتساوى أمامها المواطنون في الحقوق والواجبات ، بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو العرقية والطبقية والسياسية .

أما السلطة في دولة القانون ، فتنبع من الكيان الحقوقي والسياسي الذي تجسده الدولة نفسها ، وتعبر عنه بالدستور و إرادة العيش المشترك . فهي سلطة القانون ، والقانون الذي تنبثق منه السلطة لا بد من أن يرسم حدوداً تقف السلطة عندها ، ويعين الأساليب التي تمارس بواسطتها ، ويقيم الأجهزة الكفيلة بضبط عمل من يمارسها.[١٣]

وقريب من هذا المبدأ ، ما ورد من معايير الحكم الصالح ، ومنها مبدأ سيادة القانون ، الذي يعني خضوع كل أفراد المجتمع ، من حكام ومحكومين ، لقواعد القانون العامة بلا استثناء ، ((وأي مخالفة لهذه القواعد الجوهرية تعني تحول القانون الى أداة بيد الحكام يستخدمونها على هواهم بوجه المحكومين ما يؤدي حتماً الى اختفاء فكرة العدالة والمساواة التي يقوم عليها المجتمع)) .[١٤]

ويمثل مبدأ سيادة أحكام القانون أهم الضمانات الأساسية لحماية حقوق الإنسان ، فهو حصيلة ما استطاعت الشعوب أن تحققه من مكاسب في صراعها مع السلطات الحاكمة لحملها على التخلي عن مظاهر الحكم المطلق ، ويجعل بالتالي ((سلطة الحكم الديمقراطي – الذي يقوم على أساس الرضا والمشاركة الشعبية – سلطة القانون ، وليس مجرد سلطة ماديو مفروضة لقهر المحكومين وإرغامهم ، وذلك أن منطق مبدأ سيادة القانون وجوهره يتعارض مع التسليم بأن تكون سلطة الحكم مطلقة ، فهو يفرض على السلطة ، أياً كان مصدرها ، حدوداً لا يجوز لها أن تتجاوزها ،وذلك لتوفير الضمان والأمان والحرية للأفراد عن طريق إخضاع السلطة للقانون)) .[١٥]

وفيما يتعلق بالشفافية ، والتي تعد من عناصر الحكم الصالح الأساسية فهي ((التمييز بوضوح بين القطاع الحكومي وباقي القطاعات ، وبموجبها تحدد الأدوار السياسية والإدارية داخل الحكومة . وأن يتم بوضوح وفق آلية يطلع عليها الجمهور ، تحديد توزيع المسؤوليات بين مختلف مستويات الحكومة ، وكذلك توزيعها بين كل من السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية)) .[١٦]

أما المساواة ، فهو من المبادئ التي لا يكاد يخلو من النص عليها دستور معاصر حتى اعتبرته المحاكم الدستورية

ومحاكم القضاء الإداري من ((المبادئ القانونية العامة)) وهي "مستقرة في الضمير العام ، ولا يحتاج الى نص يقررها".

وأكثر نصوص الدساتير الحديثة تستعمل عبارة ((المواطنون أمام القانون أو لدى القانون)) سواء، وهما تعبيران شاملان لكل صور المساواة . ولا تقفان أبداً عند حدود المساواة أمام القضاء ، وتضيف أغلب النصوص الدستورية بعد هذه العبارة :

- النص على أنه " لا تمييز بينهم (أي بين المواطنين) على أساس اللون أو الجنس أو العقيدة " .
- النص على مبدأ آخر متمم لفكرة المساواة ، وهو مبدأ تكافؤ الفرص .

وقد أجمع الفقه واستقر القضاء على أن المساواة تعني توحيد الحكم القانوني عند التعامل مع أصحاب المراكز القانونية المتماثلة ، وأن اختلاف المعاملة لشاغلي المراكز القانونية هو تمييز يمنعه الدستور. لذلك ، بات راسخاً ((أن المساواة هي المفتاح الرئيس للوصول الى الديمقراطية الحقيقية وكفالة الحرية . إذ أن المجتمع الذي تنعدم فيه المساواة ، وتسود فيه روح التمييز والتفريق يصل به الأمر في النهاية الى الإنكار التام للحرية)).[١٧]

وتجب الإشارة الى أن مفهوم الحكم الصالح يتضمن دوراً للمجتمع المدني[١٨] عليه أن يؤديه في حماية البيئة ، وفي حماية

الفقراء والمهمشين ودعمهم ، إضافة الى الدور الذي يجب أن يلعبه القطاع الخاص ، وتتراوح مهامه بين تعزيز قيم العمل الجاد والمنتج ، وتوفير الشفافية في المعلومات والإحصاءات ، وتعزيز المسؤولية الاجتماعية ، وتشجيع البحث العلمي وصولاً الى الانخراط في شبكة التنسيق مع المجتمع المدني من أجل المشاركة في صنع السياسات العامة (١٩)

رابعا : أثر الديمقراطية في تحقيق ركائز الاستقرار

تستطيع الديمقراطية تحقيق آليات الاستقرار السياسي من خلال ضبط التطور الداخلي سواء في المجال السياسي مثل انتقال السلطة بالطرق السلمية ، أم في المجال الاقتصادي بمعنى توفير فرص العمل ومكافحة البطالة والضمان الاجتماعي والصحي .

وثمة ناحية في مجال الاستقرار السياسي ، فلا يعني ذلك مجرد استمرار النظام القائم ، ولكن يشمل الأسس والمقومات التي يستند اليها في استمراره وهنا يجب التمييز بين الاستمرارية المستندة الى أسس ومقومات تتعلق بكفاءة النظام وفاعليته وقدرته على تجديد نفسه وتطوير قدراته ومؤسساته وتعميق أسس شرعيته ومصادرها ، وتلك المستندة الى انخراط النظام في درجة عالية من العنف ضد القوى المعارضة ، وهنا سيكون ثمن الاستقرار باهظاً (٢٠)

وأمام ما سبق ، يمكن القول إن بإمكان الديمقراطية أن تقلص من عوامل عدم الاستقرار السياسي ، وذلك من خلال وجود المؤسسات السياسية المنظمة للعلاقة ما بين الحاكم والمحكوم وضبط الصراع الاجتماعي كما انه يمكنها تقليص الانقسام والتمايز الاقتصادي والاجتماعي . ومن ثم تقليص الشعور بالحرمان لا من المنجزات المادية فحسب بل المعنوية (الحوار ، الاعتراف) وهي الأهم.

و يجدر التذكير أيضاً ، الى أن فريقا من علماء السياسة قد ذهب الى اعتبار الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين المواطنين مصدراً من مصادر تهديد الاستقرار السياسي في الدول التي من شأنها إذا ما تعاظمت أن تقفل كل فرص تطور النظام السياسي ، وتقوض الأسس التي تقوم عليها الوحدة الوطنية . وفي هذا المجال يقول البروفيسور Arend Liphart : ((إن التوازن الاقتصادي والاجتماعي بين الطوائف التي تشكل منها النسيج الاجتماعي للبلدان التعددية ضروري وأساسي من أجل الحفاظ على التوازن السياسي وعلى استمرارية و ديمومة النموذج التوافقي)).[٢١]

وعندما تستند الديمقراطية على التعددية ، فأن ذلك سيسهم في تحقيق الاندماج الاجتماعي ، وهي آلية إجرائية حديثة ، تهدف لتحسين العلاقة ما بين المجموعات والدولة ، التي تشكل ركيزة من ركائز هذا المجتمع .

وتبرز أهمية عملية الاندماج ، نظراً لما لها من تأثير على عناصر القوة الكامنة في المجتمع ، إذ تؤدي عملية الاندماج الوطني وظيفتين أساسيتين : الأولى سياسية ، والثانية اجتماعية . تشمل الوظيفة السياسية تحقيق الغايات التالية : صهر الجماعات المختلفة ، تدعيم الولاء الوطني ، إقامة سلطة مركزية تفرض احترامها على مناطق الدولة ، إيجاد حد أدنى من الرضا والاتفاق حول القيم والأهداف العليا للمجتمع السياسي ، وتتمثل الوظيفة الاجتماعية للاندماج بالحد من اللجوء للعنف ، وتطوير أشكال وصيغ التضامن الوطني .[٢٢]

خامسا : العلاقة بين الحكم الصالح واستقرار الأنظمة والمجتمعات

بسبب تنوع فئات المجتمع ، وتنوع انتماءاته ، وتعدد خياراته، واختلاف ميول أفراده ، تتضارب الأهواء والميول والمصالح ضمن المجتمع الواحد .

إن الحكم الصالح ، بموجب عناصره ، قد يسهم في تحقيق الاندماج الاجتماعي والسياسي ، وبالتالي تجاوز الصراعات الداخلية

النابعة من الاختلافات الدينية والعرقية واللغوية ، وبخاصة إذا أقترن بالتنمية التي تعني توزيع ثمارها ومنافعها على مختلف مكونات المجتمع .

ومن جهة ثانية ، فان تصور استقرار المجتمع عبر ائتلاف السياسيين ، قد لا يدوم فترة طويلة ، وربما انهارت مقومات المجتمع أمام تحديات المجتمع وتردي الأوضاع المعيشية وسوء الخدمات .

لذلك ، فإن الحكم الصالح ، يتضمن ((نوعاً من التوافق بين الأطراف السياسية والقوى الاجتماعية السياسية على مقاعد التنافس وقبول الربح والخسارة ، وعلى تنظيم الحياة السياسية على أسس تنافسية حرة سليمة تحكمها الانتخابات الدورية والإطار الدستوري وعمل المؤسسات)).[٢٣]

إضافة الى ما سبق ، فإن الحكم الصالح يشتمل على فكرة إقامة الحوار الديمقراطي الطابع بين صانعي القرار من جهة ، والفئات المختلفة في المجتمع ، من جهة أخرى ، ضمن إطار من المؤسسات الفاعلة والسلطة العادلة التي تستند في عناصر قوتها من الشعب الذي يسعى لتحقيق الأهداف الأساسية للديمقراطية .

وثمة ناحية هامة ، متعلقة بهذا الجانب ، تتمثل بكون الحكم الصالح يدفع بزيادة الشعور لدى أفراد المجتمع بالوحدة الوطنية ، ذلك

عبر تحقيق التلاحم بين فئات المجتمع ومزج الجماعات المختلفة والمتميزة عن بعضها بخصائص ذاتية في نطاق سياسي واحد .

إن الحكم الصالح ، يسهم في استقرار الأنظمة ، من خلال بناء صيغة حكم مستقرة واستقرار سياسي ، وبناء المؤسسات الديمقراطية التي تسمح بتداول السلطة ودياً ، وذلك بأن تتعاقب على السلطة القوى السياسية المتنافسة ، فتصل المعارضة الى السلطة بعد أن تصبح أكثرية ، والأكثرية السابقة تحل محلها في المعارضة بعد أن تفقد صفتها كأكثرية ، وكل هذه الخطوات تجعل الأنظمة السياسية أكثر فاعلية وأكثر استقراراً وأكثر أمنا ، لأن المقصود بالأمن هنا ، حماية الأسس والمرتكزات التي تقوم عليها الدولة ، وهي المرتكزات التي تحفظ لها تماسكها وتكفل لها القدرة على تحقيق المنعة والثبات في المواجهة المشكلات ، وتقليل حدة الصراعات .

استنتاج

إن كل ما سبق يقودنا الى جملة من الاستنتاجات ، أبرزها أن قوة النظام السياسي لا تتمثل في امتلاكه للقوة المادية وانتهاجه نهجاً قسرياً وإكراهياً ، بل عبر وسائل الإقناع والمساواة بالمعاملة بين الفئات والعناصر المكونة للمجتمع ، وتطبيق مرتكزات الديمقراطية ومبادئ الحكم الصالح .

ونورد هنا ، ما قاله بطرس غالي الأمين العام السابق للأمم المتحدة ، حول أهمية الديمقراطية . إذ هي برأيه ((الوسيلة الوحيدة على المدى الطويل للفصل وللسيطرة على كثير من التوترات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعرقية باعتبارها تهديداً مستمراً بتفتيت المجتمعات وتدمير الدول)) ويقول أيضاً في هذا الصدد : ((إن المؤسسات والعمليات الديمقراطية توجه المصالح التنافسية الى حلبات النقاش وتوفر وسيلة التراضي يمكن أن يحترمها جميع المشاركين في الحوار ، فتقلل بذلك من خطر تفجر الخلافات أو الخصومات على شكل نزاع مسلح أو مواجهة مسلحة)) .[٢٤]

نستنتج ، إذاً ، الصلة الوثيقة مابين غياب الديمقراطية وبين أسباب تفتت المجتمعات وضعف الدول أو انهيارها وتزايد العنف السياسي [٢٥] وعدم تبني الأساليب الدستورية في حل الصراعات .

إن ضرورة تحقيق الاستقرار السياسي تتطلب بناء المؤسسات السياسية ، ويتوقف الاستقرار السياسي في المجتمع على العلاقة بين مستوى المشاركة السياسية من ناحية ودرجة المأسسة من ناحية أخرى باعتبار أن المأسسة تمثل في آن واحد بناء سلطة سياسية تضمن المساواة بين الموطنين ، وإقامة نظام قانوني ، مبني على أساس احترام الحقوق العامة وتوزيع المهام على أساس الكفاءة .

وبما أن السلطة ليست ظاهرة مادية فحسب ، فسيكون لرضا الناس بها عامل مهم في استقرارها واستمرارها . واستقرار السلطة واستمرارها يعتمد على موقف الشعب منها ومشاركته في صنعها ، ولا يقتصر ذلك على التصويت في الانتخابات ، ولكن يشمل الأعمال والأنشطة والمساعي التي تدخل في نطاق العملية السياسية ، والهادفة الى التأثير على صانعي القرار وأصحاب النفوذ والسلطة .

إن تطبيق مرتكزات الحكم الصالح سيدفع باتجاه مبدأ تأسيس السلطة الذي يقصد به التحديد الدقيق لصلاحياتها ، وإقامة الحكم على أسس عقلانية وفقاً لأحكام القانون التي يفترض أن تطبق على نحو قانوني وإداري وفقا لمبادئ عامة تنطبق على جميع الأفراد .

الهوامش

(١) د. رياض عزيز هادي ، الديمقراطية دراسة في تطورها مفاهيمها أبعادها ، بغداد ، ٢٠٠٨ ص ٩٩ .
(٢) د. محمد حسن دخيل ، إشكاليات التنمية الاقتصادية المتوازنة ، دراسة مقارنة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٩ ، ص ٤٠ .
(٣) د . غازي كرم ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، أثراء للنشر والتوزيع ، الأردن ، ٢٠٠٩ ، ص ٧١ .
(٤) د . جواد الهنداوي ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، العارف للمطبوعات ، بيروت ، ٢٠١٠ ، ص٧١
(٥) G. BVRDEAV , La democratie , Paris , edition du seuil , 1978 , P. 13
(٦) د. محمد كاظم المشهداني ، النظم السياسية ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٨ ، ص ١٨ .
(٧) موريس دوفرجيه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة د. جورج سعد ، المؤسسة الجامعية ، بيروت ، ١٩٩٢ ، ص ٢٥ .
(٨) نادر فرجاني ، الحكم الصالح : رفعة العرب في صلاح الحكم في البلدان العربية ، مجلة المستقبل ، السنة ٢٣ ، العدد ٢٥٦ ، حزيران ٢٠٠٥ ، ص ٤ .
(٩) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقرير التمنية الإنسانية العربية ٢٠٠٤ ، نيويورك ، ٢٠٠٥ ، ص ٥٩ .
(١٠) د. سويم العزي ، علم النفس السياسي ، أثراء للنشر الأردن ، ٢٠٠٩ ، ص ١٤٩ .
(١١) البنك الدولي و تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط ، الطبعة العربية ، ٢٠٠٣ ، ص ٨٩ .
(١٢) UNDP , Governance for Sustainable Human Development : A UNDP Policy Document , New York : UNDP , 1997 , P.P. 4 – 5 .
(١٣) الدكتور عصام سليمان ، مدخل الى علم السياسة ، بيروت ، ١٩٩٨ ، ص ٢٩٢ .
(١٤) د. خضر خضر ، مفاهيم أساسية في علم السياسة ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ، ٢٠٠٨ ، ص ١٣٢ .
(١٥) د. جعفر الدراجي ، التوازن بين السلطة والحرية في الأنظمة الدستورية ، دار الحامد ، الأردن ، ٢٠٠٨ ، ص ١٩٥ .
(١٦) Vito Tanzi , Directory of Pulic Finace Transparency Project (Washington , Dc : International Monetary Fund , 1998) P. 8 .
(١٧) د. عبد الغني بسيوني ، النظم السياسية ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٤ ، ص ٣٤٤.

(١٨) المجتمع المدني : هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف .
انظر : د. أماني قنديل ، " تطور المجتمع المدني في مصر " ، مجلة عالم الفكر ، المجلد السابع والعشرون ، العدد الثالث ، مارس ١٩٩٩ ، ص ٩٩ .
وفيه أركان ثلاثة أساسية : -
- الركن الأول هو الفعل الإداري الحر
- الركن الثاني هو أن المجتمع المدني مجتمع منظم .
- الركن الثالث في المجتمع المدني هو ركن أخلاقي سلوكي (ينطوي على قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والأخر) .

(١٩) UNDP Governance for Sustainable Human Development : Discussion Paper 2 , PP. 45 – 47 .

(٢٠) د. عبد الجبار أحمد عبد الله ، العالم الثالث بين الوحدة الوطنية والديمقراطية ، وزارة الثقافة ، بغداد ، ٢٠١٠ ، ص ٢٥٧ .
(٢١) أنظر : د. وليد صافي ، " مسؤولية الدولة في التنمية " في : الأعمال الكاملة لندوة : الوظيفة الاجتماعية للدولة : عقبات وآفاق : بيروت ٧ – ٨ شباط ٢٠٠٣ ، مؤسسة جان جوريس ، بيروت ، ٢٠٠٣ ، ص ١٦٧ .
(٢٢) د. رياض هادي ، المشكلات السياسية في العالم الثالث ، مطابع التعليم العالي ، الموصل – العراق ، ١٩٩٩، ص ٣٦٥ .
(٢٣) إسماعيل الشطي وآخرون ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٤ ، ص ١٠٥ .
(٢٤) بطرس غالي ، خطط السلام والتنمية والديمقراطية ، دار النهار ، بيروت ، ٢٠٠٣ ، ص ١٢١ ، ١٩١ .
(٢٥) يعرف العنف السياسي بأنه ((أعمال التمزيق ، والتدمير ، والأضرار ، التي يكون غرضها ، واختيار أهدافها أو ضحاياها ، والظروف المحيطة بها ، وإنجازها وآثارها ذات دلالات سياسية ، أي تنحو الى تغيير سلوك الآخرين في موقف تساومي له آثار على النظام الاجتماعي))، أنظر : د. صادق الأسود ، علم الاجتماع السياسي ، جامعة بغداد ، بغداد ، ١٩٩٠ ، ص ٥٩٠ .